



إجراءات خدمة إصدار شهادة صحية

إجراءات خدمة إصدار شهادة صحية

متطلبات وشروط الحصول على الخدمة:

١. مراجعة أقرب مركز صحي معتمد من قبل وزارة الصحة لإجراء الفحص الطبي المطلوب لمزاولة المهنة.
٢. صورة عن الإقامة أو بطاقة الأحوال سارية الصلاحية مع وجود الاصل.
٣. صورة شخصية شمسية ٣\*٢.
٤. صورة رخصة المحل.

مراحل إصدار شهادة صحية:

١. التسجيل في الموقع في حال لم يكن المستفيد مسجلاً سابقاً.
٢. إدخال الطلب من خلال الخدمة الالكترونية على موقع الأمانة.
٣. دراسة المعاملة وإتمامها، أو إبداء الملاحظات عليها من قبل الإدارة المختصة.
٤. تسليم الشهادة الصحية للمستفيد.